26403 - إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار ليستطيب بهن فإنها تجزئ عنه .

(حم د (أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب الاستنجاء بالحجارة رقم (40) واسناده صحيح . ص) ن عن عائشة)